(50) الكتاب في قوله تعالى (فاعفوا واصفحوا حتى يأتي ا بأمره)(1). وبعد مدة أنهي هذا الحكم وأمروا بالقتال معهم في قوله (قاتلوا الذين لايؤمنون با ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم ا ورسوله ولايدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب)(2). والنسخ الذي يدور على ألسنتنا حقيقته هي: وضع قانون لمصلحة ما والعمل به ثم ظهور الخطأ في ذلك والغاؤه ووضع قانون جديد مكانه. لكن لايمكن نسبة مثل هذا النسخ الدال على الجهل، والخطأ إلى ا تعالى المنزه عن كل جهل وخطأ، ولايوجد هكذا نسخ في الآيات الكريمة الخالية عن وجود أي اختلاف بينها. بل النسخ في القرآن معناه: انتهاء زمن اعتبار الحكم المنسوخ. ونعني بهذا أن للحكم الأول كانت مصلحة زمنية محدودة وأثر مؤقت خاص تعلن الآية الناسخة انتهاء ذلك الزمن المحدود وزوال الأثر. ونظرا إلى أن الآيات نزلت في مناسبات طي ثلاث وعشرين سنة من السهولة بمكان تصور اشتمالها على هكذا أحكام. ان وضع حكم موقت في حين لم تتم مقتضيات الحكم الدائم، ثم وضع الحكم الدائم وابدال الحكم الموقت به، شيء ثابت لاشكال

_____ (1) سورة البقرة: 39. (2) سورة التوبة: 29.